الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/31/MEX/1

الجمعية العامة

Distr.: General
23 August 2018
Arabic
Original: Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية والثلاثون
٥-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

المكسيك

* استنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبّر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

GE.18-13866(A)
1813866

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المنهجية والعملية التشاورية[1]

١- أُعد هذا التقرير بالمعلومات المقدمة من ٣٦ وحدة اتحادية، ومحكمة العدل العليا، ومجلس القضاء الاتحادي، ومجلسي الشيوخ والنواب. ويرتب التقرير الخطوات المتخذة لتنفيذ توصيات الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل، وفقاً للمبادئ التوجيهية التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان)، بما يشمل التقدم المحرز في القضايا التي لا تشملها هذه التوصيات والمواضيع المثيرة للقلق التي أحالتها منظمات المجتمع المدني.

٢- وقد نظم منتدى مع المجتمع المدني في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٨ لتجميع ملاحظاته بشأن التقدم المحرز والتحديات المصادفة في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل[2].

٣- وترد في المرفق مصفوفة تصف الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ كل توصية من التوصيات[3].

ثانياً- متابعة توصيات الجولة الثانية لآلية الاستعراض الدوري الشامل

٤- نُظمت ثلاثة منتديات إقليمية لتعميم رد المكسيك على توصيات الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، وتقرير الفريق العامل، وكذا الوثيقة المقدمة من منظمات المجتمع المدني، في تموز/يوليه ٢٠١٤، بشأن تحديات وأولويات تنفيذ التوصيات.

٥- وجرى تعميم توصيات الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، من أجل تنفيذها، على الوحدات والكيانات المختصة، على الصعيدين الاتحادي والمحلي.

ثالثاً- الإطار المعياري والمؤسسي

٦- نتيجة للإصلاح الدستوري لعام ٢٠١١ - الذي اعترف بالتراتبية الدستورية للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها المكسيك وألزم السلطات بتفسير حقوق الإنسان في ضوء مبدأ تقديم مصلحة الفرد، مع خلق الظروف المواتية لحماية أكبر للفرد - اعتُمدت إصلاحات في مجالات العمل (عامي ٢٠١٢ و٢٠١٧)، والتعليم (٢٠١٣)، والمجال العقاري والاجتماعي (٢٠١٣)، والشفافية والوصول إلى المعلومات (٢٠١٤)، والطاقة (٢٠١٤)، والمالية (٢٠١٤)، والمنافسة الاقتصادية (٢٠١٤)، تهدف إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية من أجل الإعمال الكامل لحقوق الإنسان.

٧- وفيما يلي أوجه التقدم القانونية والمؤسسية الرئيسية منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير:

- القانون العام لحقوق الأطفال والمراهقين، ٢٠١٤. يعترف بالأطفال والمراهقين، وذكوراً وإناثاً، كذوي حقوق؛ وينشئ *"النظام الوطني للحماية الشاملة لحقوق الأطفال والمراهقين"* وينظم مشاركة القطاعين الخاص والاجتماعي؛ ويوزع الاختصاصات والالتزامات بين فروع الحكومة الثلاثة ويسندها إليها؛ ويطلب

تعاون جميع الجهات الفاعلة المعنية؛ وينص على تدابير حماية حقوقهم واستردادها؛

- قانون الهجرة، تعديلات عامي ٢٠١٤ و٢٠١٨، من أجل حماية حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، بحيث يؤوى الأطفال والمراهقون المهاجرون في الملاجئ العامة أو ملاجئ المجتمع المدني أثناء النظر عن وضعهم من حيث الهجرة؛ وزيادة عدد أيام الإقامة في البلد بصفة "زائر إقليمي" بالنسبة لسكان البلدان المجاورة إلى سبعة أيام؛ وتعزيز الصلاحيات لتشمل منع العنف ضد المهاجرات؛

- قانون اللاجئين والحماية التكميلية واللجوء السياسي، تعديل عام ٢٠١٤. ينظم منح اللجوء السياسي، والاعتراف بوضع لاجئ، ومنح الحماية التكميلية، من أجل ضمان احترام حقوق الإنسان؛

- القانون العام المتعلق بمنع ومعاقبة واستئصال الاتجار بالأشخاص وتوفير الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار بالبشر، لعام ٢٠١٢ وآخر تعديل له عام ٢٠١٤. ينشئ اختصاصات وآليات التنسيق، بين المستويات الثلاثة للحكومة، من أجل منع ارتكاب جرائم الاتجار بالأشخاص والتحقيق فيها وملاحقة الجناة ومعاقبتهم، وتقديم تعويض شامل وكاف وناجع وفعال للضحايا عن الضرر الذي لحق بهم؛

- القانون العام المتعلق بالشفافية والوصول إلى المعلومات العامة، لعام ٢٠١٥. يلزم الدول بأن تنشئ هيئات مستقلة معنية بالشفافية والوصول إلى المعلومات العامة. وتضم، ضمن عضويتها الإلزامية، الهيئات المستقلة والأحزاب السياسية والصناديق الاستئمانية والصناديق العامة وأي شخص طبيعي أو اعتباري يتصرف في موارد عامة أو يزاول أعمال السلطة؛

- إصلاح القانون الاتحادي لمنع التمييز والقضاء عليه، ٢٠١٤. وسع قائمة أسباب التمييز لتشمل: لون البشرة، والثقافة، والمظهر الخارجي، والسمات الوراثية، والوضع من حيث الهجرة، والهوية أو الانتماء السياسي، والوضع الأسري، والمسؤوليات الأسرية، واللغة، والسوابق الجنائية، وكراهية المثلية الجنسية، وكره النساء؛ والفصل والتمييز العنصريين وغيرهما مما يتصل بذلك من تعصب؛

- القانون العام المتعلق بالنظام الوطني لمكافحة الفساد، ٢٠١٦. ينسق بين السلطات الاتحادية والمحلية لمنع وكشف ومعاقبة الأخطاء الإدارية والفساد، وكذا رصد ومراقبة الموارد العامة؛

- النظام الجديد للعدالة الجنائية لعام ٢٠١٦. وهو إصلاح دستوري من أجل تحويل الدعوى الجنائية التقليدية إلى محاكمة اتهامية وشفوية، تستند إلى مبادئ العلنية، واستجواب الشهود، والتركيز، والاستمرارية، والفورية، والمساواة بين

الأطراف، ومراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، وافتراض البراءة، وحظر المحاكمة على ذات الجرم مرتين؛

- القانون العام للمسؤولية الإدارية، ٢٠١٦. يوزع الاختصاصات ويحدد الواجبات والمسؤوليات والجزاءات الإدارية على أفعال أو تقصير الموظفين العموميين والخواص المتورطين في أخطاء إدارية جسيمة، وكذا إجراءات تنفيذها؛

- القانون الوطني لتنفيذ العقوبات، ٢٠١٦. ينظم الحبس الاحتياطي، وتنفيذ الأحكام، والتدابير الأمنية المفروضة بموجب قرار قضائي؛ ويحدد إجراءات لتسوية المنازعات المتعلقة بالإنفاذ الجنائي، وينظم إعادة الإدماج الاجتماعي؛

- تعديل القانون العام للضحايا، ٢٠١٧. يكفل إمكانية حصول الضحايا على الرعاية والجبر الشاملين، والخبرة المستقلة، وحماية المشردين ضحايا أفعال اعتداء. وتضم هيئته التنفيذية، اللجنة التنفيذية لرعاية الضحايا، منظمات المجتمع المدني وأكاديميين؛

- تعديل قانون العمالة، ٢٠١٧. أعطى الاستقلالية لنظام قضاء الشغل مُلحِقاً محاكم الشغل بالسلطة القضائية (كانت هيئات الشغل سابقاً تابعة للسلطة التنفيذية)، وأنشأ هيئات مصالحة إلزامية لتسوية المنازعات العمالية؛

- القانون العام لمنع ارتكاب جرائم التعذيب والتحقيق فيها والمعاقبة عليها، ٢٠١٧. يتضمن أعلى المعايير الدولية، ويصدق على الجرائم المدرجة في القانون، ويوزع الاختصاصات، وينسق بين السلطات من أجل منع التعذيب والتحقيق فيه والمعاقبة عليه؛ ويحدد تدابير مساعدة الضحايا؛ والمسؤولية عن أي فعل أو تقصير، بما في ذلك أفعال الرؤساء في التراتبية الإدارية الذين يعرفون بالجريمة أو يشاركون فيها؛ واستبعاد أي أدلة جرى تحصيلها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، عن طريق التعذيب؛ وينشئ وحدات ادعاء متخصصة؛ ويكفل الحق في تقديم تقارير الخبرة المستقلة المرتبط ببروتوكول اسطنبول وفي عدم تقادم الجريمة؛

- القانون العام للاختفاء القسري للأشخاص، والاختفاء المرتكب من أفراد، والنظام الوطني للبحث عن المختفين، ٢٠١٧. يتضمن أعلى المعايير الدولية، ويوزع الاختصاصات، وينسق بين السلطات لمنع الاختفاء القسري والتحقيق فيه والمعاقبة عليه؛ ويوائم بين جرائم الاختفاء القسري والاختفاء على يد أفراد؛ وينشئ النظام الوطني للبحث عن المختفين، واللجنة الوطنية للبحث عن المختفين، ومجلس المواطنين المعني بتقييم تنفيذ القانون؛ وينشئ وحدات الادعاء المتخصصة، ويعزز السجل الوطني للمختفين ومن لم يحدد مكانهم؛

- قانون الأمن الداخلي، ٢٠١٧. ينظم إجراءات القوات المسلحة المكسيكية ويوفر اليقين القانوني خلال التهديدات الأمنية التي تتجاوز قدرات السلطات المحلية (تعليق التنفيذ، تحت المراجعة القضائية).

٨- وفيما يلي برامج حقوق الإنسان والتنمية:

- خطة التنمية الوطنية، ٢٠١٣-٢٠١٧؛
- يمتثل البرنامج الوطني لحقوق الإنسان ٢٠١٤-٢٠١٨، والصك التوجيهي في هذا المجال، للمعايير والتوصيات الدولية من أجل توطيد أركان مجتمع تسوده الحقوق؛
- البرنامج الوطني لتكافؤ الفرص وعدم التمييز ضد المرأة ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- البرنامج الوطني للمساواة وعدم التمييز ٢٠١٤-٢٠١٨؛
- النظام المتكامل لمنع العنف ضد المرأة والتصدي له والمعاقبة عليه والقضاء عليه ٢٠١٤-٢٠١٨؛
- البرنامج الخاص بالهجرة ٢٠١٤-٢٠١٨؛
- البرنامج الوطني لمنع جرائم الاتجار بالأشخاص والمعاقبة عليها والقضاء عليها ولتوفير الحماية والمساعدة لضحايا هذه الجرائم ٢٠١٤-٢٠١٨؛
- البرنامج الخاص للشعوب الأصلية ٢٠١٤-٢٠١٨؛
- البرنامج الوطني لنماء الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم ٢٠١٤-٢٠١٧؛
- البرنامج الوطني لحماية الأطفال والمراهقين ٢٠١٦-٢٠١٨؛
- برنامج الرعاية الشاملة للضحايا ٢٠١٤-٢٠١٨.

رابعاً- تنفيذ توصيات الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل

ألف- العلاقات مع النظام الدولي لحقوق الإنسان (التوصيات ١، و٢، و٣، و٤، و٥، و٨، و٩، و١٠)

٩- المكسيك طرف في معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية التسع. وقبلت اختصاص تلقي الملتمسات الفردية لخمس من هيئات معاهدات حقوق الإنسان[٤] وإمكانية فتح ثلاث لجان للتحقيقات[٥].

١٠- ولدى الدولة الطرف دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة منذ عام ٢٠٠١. ومنذ الاستعراض الثاني للحالة في المكسيك أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل (٢٠١٣)، استُقبلت ثمان زيارات رسمية للإجراءات الخاصة للأمم المتحدة وست للآليات الإقليمية لحقوق الإنسان[٦].

١١- وتجري المكسيك مشاورات بين المؤسسات لتقييم إمكانية التصديق على المعاهدات التالية:

- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل؛

- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين؛
- اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن؛
- اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة جميع أشكال التمييز والتعصب؛
- اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من أشكال التعصب.

١٢- وترحب المكسيك بالإجراءات العاجلة المتخذة وفقاً للمادة ٣٠ من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ وكذلك بالملتمسات الفردية المقدمة في إطار نظام الدول الأمريكية والنظام العالمي لحقوق الإنسان.

١٣- وفي عام ٢٠١٤، سحبت المكسيك ما يلي من تحفظات على المعاهدات:

- التحفظ على الفقرة ٤ من المادة ٢٢ من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛
- التحفظ على المادة ٦ من الاتفاقية الخاصة بوضع الأجانب؛
- التحفظ على الماد ٣٢ من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛
- التحفظ على المادة ٣١ من الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية؛
- التحفظ على الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من إعلان الاعتراف باختصاص محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في تسوية النزاعات؛
- التحفظ على المادة ١٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- التحفظ على المادة ٩ من اتفاقية البلدان الأمريكية المتعلقة بحالات الاختفاء القسري للأشخاص.

باء- المواءمة التشريعية (التوصيات ١١، و١٢، و١٣، و١٤، و١٦، و٢٨، و٣٣، و٣٥، و٣٨)

١٤- يتضمن البرنامج الوطني لحقوق الإنسان استراتيجية للمواءمة التشريعية لدساتير الولايات الاثنتين والثلاثين تماشياً مع الإصلاح الدستوري لعام ٢٠١١ فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

١٥- وأنشئت المائدة الدائمة لمراجعة الأنظمة الإدارية للإدارة العامة الاتحادية ومائدة العمل مع منسقي(ات) وفود وتمثيليات التابعيات والكيانات والهيئات في الولايات. وفي عام ٢٠١٥، نُشرت الاستراتيجية الشاملة لتحسين لوائح الحكومة الاتحادية وتبسيط الإجراءات والخدمات. وإضافة إلى ذلك، وُضعت الأسس المفاهيمية لتنفيذ الإصلاح الدستوري في مجال حقوق الإنسان ولأوجه التقدم والتحديات في تنفيذ الإصلاح الدستوري لحقوق الإنسان، بمشاركة السلطات الثلاث واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

١٦- وفي الفترة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٧، جرى تنقيح التشريعات الجنائية والمدنية وتشريعات العمل، من منظور جنساني، مما أسفر عن إلغاء أو إصلاح ٢٤٨ لائحة جنائية محلية و١٣٠ لائحة مدنية وأسرية، كانت تتسم بالتمييز. وإضافة إلى ذلك، تعقد بانتظام ملتقيات وطنية للمواءمة التشريعية تشارك فيها المجالس المحلية، وآليات الولايات، والسلطات القضائية للولايات، ومجلساً النواب والشيوخ الاتحاديان، والمعهد الوطني للمرأة، من أجل تحديد أوجه التقدم المحرزة وإجراءات المواءمة التشريعية لصالح حقوق الإنسان للنساء والفتيات.

١٧- ويرصد المعهد الوطني للمرأة مؤشر التقدم في المواءمة التشريعية حسب الكيان، من حيث المساواة بين الجنسين، والعنف ضد المرأة، والتمييز، والاتجار بالأشخاص. وفي الفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٧، ارتفع مؤشر التقدم من ٤٤,٩ في المائة إلى ٧٥ في المائة[٧].

جيم- البرنامج الإنمائي الوطني والبرنامج الوطني لحقوق الإنسان (التوصيات ٣٠، و٣١، و٣٢، و٣٤، و١٤٣)

١٨- ساهم الإصلاح الدستوري لعام ٢٠١١ وما لحقه من جهود للمواءمة التشريعية في مجال حقوق الإنسان في تشكيل البرنامج الإنمائي الوطني والبرنامج الوطني لحقوق الإنسان.

١٩- ينظم البرنامج الإنمائي الوطني ميزنة الإدارة الاتحادية في إطار خمسة أهداف وطنية – أن تكون المكسيك: تنعم بالسلام، وشاملة للجميع، ولها تعليم جيد، وتعيش في رخاء، وتتحمل مسؤوليتها العالمية – من أجل حفز التنمية الاجتماعية والمستدامة، باعتبارها شروطاً للإعمال التدريجي لحقوق الإنسان.

٢٠- ويتضمن البرنامج الوطني لحقوق الإنسان مسارات عمل من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الثاني أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل والهيئات الوطنية والدولية فيما يتعلق بالتعذيب، وقتل الإناث، والاختفاء القسري، والاحتجاز الوقائي، والاحتجاز التعسفي.

٢١- وللبرنامج الوطني لحقوق الإنسان آلية تقييم مستقلة من شأنها أن تسمح للحكومة والمجتمع المدني بالحصول على معلومات محدثة ومناسبة التوقيت بشأن السياسات العامة الفعالة والاحتياجات في مجال حقوق الإنسان.

٢٢- ويحث البرنامج الوطني لحقوق الإنسان على صياغة برامج ولائية لحقوق الإنسان، وتتوفر ١٣ ولاية حالياً على برنامج[٨].

٢٣- والهدف من النظام الوطني لتقييم مستوى الامتثال لحقوق الإنسان هو *تنظيم المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان من أجل تعزيز السياسات العامة؛ وتيسير إعداد المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان وإمكانية الحصول عليها؛ وتطوير نظم مؤشرات تسمح بتقييم مدى التمتع بحقوق الإنسان وممارستها؛ وتشجيع تعاون الأوساط الأكاديمية.*

دال- الهيئات المستقلة لحقوق الإنسان (التوصية ٢٩)

٢٤- في حزيران/يونيه ٢٠١٨، نُشرت التعديلات المدخلة على قانون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من أجل تنظيم إجراء انتخاب شفاف حضاري لرئيسها ومجلسها الاستشاري، بمشاركة المجتمع ووفقاً لمبادئ باريس.

هاء- تعزيز المساواة في الحقوق وعدم التمييز (التوصيات ٢١، و٣٩، و٤١)

٢٥- في عام ٢٠١٤، نُشر البرنامج الوطني للمساواة وعدم التمييز الذي يعمم، في الوكالات الاتحادية، الحق في عدم التمييز والمساواة في العمل، وفقاً للتوصيات الدولية.

٢٦- ويعزز المجلس الوطني لمنع التمييز التشريعات المحلية، استناداً إلى قانون نموذجي لمنع التمييز والقضاء عليه يقوم على أكثر من ٥٠ معاهدة دولية.

٢٧- وفي الوقت الراهن، يتضمن ٢٧ دستوراً محلياً بنداً عن عدم التمييز؛ ولاثنتين وثلاثين ولاية قانون بشأن هذا الموضوع؛ ويتضمن ٢٩ قانوناً جنائياً أو غيره من التشريعات المحلية بنوداً عن التمييز، بوصفه عنصراً من عناصر جريمة التمييز، والجريمة ضد الكرامة الإنسانية والمساواة بين الأشخاص، والعنف الجنساني، أو بوصفه ظرفاً مشدداً للعقوبة في جرائم أخرى (القتل، والإيذاء، والكراهية).

٢٨- وفي عام ٢٠١٥، نُشر المعيار المكسيكي NMX-R-025-SCFI-2015 بشأن المساواة في العمل وعدم التمييز. وفي الوقت الراهن، منحت شهادات لما مجموعه ٣٠٩ مراكز عمل وحصلت ٢٨ من بين ٣٠ وحدة اتحادية على شهادة اعتماد في هذا المعيار.

١- المساواة بين الجنسين (التوصيات ٢٣، و٢٤، و٤٠، و٤٢، و٤٣، و٤٤، و٤٥، و٦٦، و٦٧، و٦٨، و٦٩، و٧٠، و٧١، و٧٢، و٧٣، و٧٤، و٧٥، و٧٦، و٧٧، و٧٨، و٧٩، و٨٠، و١٠٢، و١١٢، و١٣٨، و١٣٩)

٢٩- يوجه برنامج دعم المساواة ٢٠١٣-٢٠١٨ (PROIGUALDAD)، وهو برنامج شامل مستقى من البرنامج الإنمائي الوطني، السياسة الوطنية للمساواة بين المرأة والرجل، والبرمجة المراعية للمنظور الجنساني في عمل السلطات ومستويات الحكومة والوكالات المستقلة. وتقدم ٢٨٨ مؤسسة، في منصة المتابعة التابعة له، تقريراً عن أوجه التقدم في أكثر من ٣٠٠ من مسارات العمل. كما أُدرج المنظور الجنساني في الميزانية الاتحادية.

٣٠- وللمكسيك ٣٢ قانوناً ولائياً بشأن المساواة، ولدى ١٨ منها لوائح تنظيمية، ولدى ٣٠ منها نظم ولائية للمساواة؛ ولدى ٣٢ قانون محلي بشأن حصول المرأة على حياة خالية من العنف، ولدى ٢٩ لوائح تنظيمية، ولدى ٣٢ نظام ولائي لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات[٩]. وللولايات الاثنتين والثلاثين قانون لمنع التمييز والقضاء عليه، ولدى ٢٧ منها قانون متعلق بالاتجار بالبشر.

٣١- وأعاد النظام الوطني للمساواة بين المرأة والرجل تصميم آليات التنسيق في أربع لجان:

- تتابع لجنة متابعة السياسة الوطنية بشأن المساواة بين المرأة والرجل ما يلي: القانون العام للمساواة بين المرأة والرجل، وقانون التخطيط، والبرنامج الإنمائي الوطني والبرامج المنبثقة عنه، وملاحظات لجنة وضع المرأة والآليات الدولية الأخرى؛

- تشجع لجنة العلاقات مع الكيانات الاتحادية على مواءمة السياسات العامة والمعايير المحلية مع السياسة الوطنية للمساواة بين المرأة والرجل، وكذلك مع الصكوك الدولية؛
- تشجع لجنة العلاقات مع السلطة التشريعية المبادرات التشريعية التي تسهم في ضمان المساواة بين المرأة والرجل؛ والتخطيط للتصرف في الموارد العامة مع مراعاة المنظور الجنساني والبرمجة لذلك ورصده وتقييمه؛
- تشجع اللجنة المكلفة بالعلاقات مع النظام الوطني لمنع العنف ضد المرأة والتصدي له ومعاقبة مرتكبيه والقضاء عليه السياسات وأوجه التنسيق فيما بين المؤسسات التي تسعى إلى ضمان المساواة بين المرأة والرجل والتمتع بحياة خالية من العنف.

٣٢- ويعاقب القانون العام المتعلق بحق المرأة في حياة خالية من العنف على قتل الإناث بما يتماشى وقانون العقوبات الاتحادي، ويقلص إلى ٨ ساعات مهلة إصدار أوامر الحماية، ويلزم النيابة العامة بمسك سجل عام لتسجيل الجرائم الجنسانية، وبروتوكولات مراعية للمنظور الجنساني للبحث الفوري عن المفقودات من النساء والفتيات، والتحقيق في جرائم التمييز، والعنف الجنسي، وقتل الإناث، والاتجار بالأشخاص، والمرتكبة ضد الحرية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أمكن جعل قتل الإناث جريمة في جميع أنحاء البلد.

٣٣- وقد بلغت الميزانية المعتمدة للنهوض بالمساواة بين المرأة والرجل ٩١٨ ٤٧ مليار بيسو عام ٢٠١٨، بزيادة نسبتها ١٢٤,٢ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢. وأُدرج المنظور الجنساني في ٢٥ قانوناً من قوانين الولايات المتعلقة بالمساواة بين المرأة والرجل، وفي الميزانيات المحلية للنفقات؛ وأُدرجت المساواة بين المرأة والرجل كمبدأ في ١٦ قانوناً ولائياً.

٣٤- ووضعت النيابة العامة الصكوك التالية:

- المبادئ التوجيهية العامة لتوحيد التحقيقات في الجرائم المتصلة بحالات الاختفاء القسري، والاغتصاب، وقتل النساء لأسباب تتعلق بنوع الجنس؛
- بروتوكولات تحقيقات الوزارات والشرطة والخبراء المراعية للمنظور الجنساني، فيما يتعلق بجريمة قتل الإناث والعنف الجنسي.

٣٥- وقد أصدرت محكمة العدل العليا تسعة بروتوكولات لإقامة العدالة، من أبرزها: بروتوكول المحاكمة المراعية للمنظور الجنساني والبروتوكول الإجرائي للمعنيين بإقامة العدل في القضايا المتعلقة بالميل الجنسي أو الهوية الجنسانية. لإضافة إلى ذلك، اعتُمد البروتوكول المتعلق بالتصدي للعنف السياسي ضد المرأة الذي مكن، في الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، من معالجة ١٤١ شكوى.

٣٦- وأنشئت نيابة متخصصة معنية بجرائم العنف ضد المرأة والاتجار بالأشخاص تتولى التحقيق وتقديم عناصر الإثبات في الدعاوى المتعلقة بهذا المجال.

٣٧- ويعد التحذير من العنف الجنساني ضد المرأة آلية تتيح التصدي للعنف و/أو المظالم المشابهة ضد النساء في بلدية أو ولاية. ومنذ ٢٠١٥ حتى الآن، أعلن ١٣ تحذيراً من العنف الجنساني ضد المرأة من أصل ٢٧ ملتمساً بذلك[١٠].

٣٨- وفي الفترة بين ٢٠١٣ و٢٠١٧، شيد ٣٩ مركز عدالة للمرأة، في ٢٧ كياناً اتحادياً، قدمت لما مجموعه ١٦,٢ مليون امرأة خدمات المشورة القانونية، والرعاية الطبية والنفسية، والتمكين الاقتصادي والاجتماعي، والرعاية المتخصصة للأطفال، والتوجيه إلى البيوت الآمنة والمآوي والملاجئ.

٣٩- وفي الفترة ما بين ٢٠١٣ و٢٠١٧، أنشأت وزارة الداخلية "خط تحدث بما عندك ٠١٨٠٠ (Háblalo)"، ونظمت حملات من قبيل "منع العنف ضد المرأة "، و"ما كل الرجال سواء"، ووسم "الإبحار الآمن (#NavegaSegura)". ونظم المعهد الوطني للمرأة حملات دائمة للمساواة بين المرأة والرجل وللوقاية من العنف ضد النساء والفتيات.

٤٠- ويدعم برنامج حقوق الشعوب الأصلية ٣١ داراً لنساء الشعوب الأصلية تديرها نساء من هذه الشعوب، توفر رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، والرعاية الملائمة ثقافياً والمتباينة، مع مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان. وفي الفترة بين ٢٠١٣ و٢٠١٧، جرى دعم ٣٧١ مشروعاً لمنع العنف والعناية بضحاياه تعتمد نهجاً متعدد الثقافات و٥٤٩ مشروعاً لتعزيز حقوق نساء الشعوب الأصلية.

٤١- وفيما يتعلق بالحقوق السياسية الانتخابية، أتاح التكافؤ الانتخابي الذي رفع إلى مرتبة دستورية عام ٢٠١٤ زيادة عدد النساء في الكونغرس الاتحادي (٤٢,٤ في المائة)، وفي المجالس التشريعية المحلية (٤٢ في المائة)، حيث وضع المكسيك في المرتبة الثانية في منطقة أمريكا اللاتينية والسابعة على الصعيد العالمي. وعقب الانتخابات الاتحادية في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٨، سيصل الكونغرس الاتحادي إلى تحقيق التكافؤ الانتخابي.

٤٢- وفي إطار الإدارة العامة الاتحادية، صدرت بروتوكولات لمنع المضايقة والتحرش الجنسي والتصدي لهما والمعاقبة عليهما، وللتصدي لأعمال التمييز المزعومة.

٤٣- ويعمل المعهد الوطني للمرأة والمعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا بصفة دائمة على إعداد الإحصاءات المناسبة التوقيت وذات الصلة وذات النوعية الجيدة التي تراعي المنظور الجنساني في جميع المجالات التي تثير شواغل للتنمية الاجتماعية والإدماج؛ وذلك من خلال اللجنة التقنية المتخصصة المعنية بالمعلومات المراعية للمنظور الجنساني في إطار النظام الوطني للمعلومات الإحصائية والجغرافية.

٢- حقوق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي (التوصيات ٤٦، و٤٧، و١١٣، و١٦٦، و١٦٧، و١٦٨، و١٦٩، و١٧٠، و١٧١، و١٧٢)

٤٤- تعترف المادة ٢ من الدستور بحق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حرية تقرير المصير والاستقلال الذاتي لنظمها التقليدية للعدالة.

٤٥- ويعترف النظام الجديد للعدالة الجنائية بالولاية القضائية للشعوب الأصلية من أجل الحل، الملائم ثقافياً، للنزاعات غير الخطيرة. وإضافة إلى ذلك، تساعد الوحدة الخاصة المعنية بشؤون

الشعوب الأصلية التابعة للنيابة العامة في إتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء لأفراد الشعوب الأصلية، مع مراعاة نظمهم التقليدية والاحترام التام لكرامتهم ولحقوق الإنسان المكفولة لهم.

٤٦- واعتمد المعهد الوطني للغات الشعوب الأصلية ٥١٢ مترجماً شفوياً في لغات الشعوب الأصلية واعتمد ٦٢٣ موظفاً للادعاء العام وإقامة العدل لمساعدة السكان الأصليين بـ٧٩ لغة مختلفة. وهو يشجع التعاقد مع مترجمين شفويين من الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي، في الوحدات الطبية الاستشفائية.

٤٧- ويقضي الدستور بإجراء عمليات تشاور مسبقة عندما يكون هناك احتمال وقوع أثر على الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية، مثل إصدار التراخيص، أو الامتيازات، أو الرخص، أو الأذون. ومنذ ٢٠١٣ حتى الوقت الحاضر، أجريت ٨٩ مشاورة بتنسيق مع الوحدات المسؤولة، في إطار نظام مخصص ومكيّف مع *بروتوكول تنفيذ المشاورات مع الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية وفقاً لمعايير اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة*، المنشور عام ٢٠١٣.

٤٨- ونص الإصلاح الدستوري في مجال الطاقة، في قوانين المحروقات والصناعة الكهربائية، على التزام بإجراء مشاورة مسبقة في مشاريع الطاقة التي قد تؤثر على الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية.

٤٩- ووضعت محكمة العدل العليا *بروتوكولات إجرائية للمعنيين بإقامة العدل في القضايا المتعلقة بمشاريع التنمية والهياكل الأساسية وبحقوق الشعوب الأصلية وأفرادها ومجتمعاتها المحلية*، موجهة إلى القضاة وقضاة المحاكم العليا من أجل إدراج أفضل الممارسات في محاكمة القضايا المتصلة بأفراد الشعوب الأصلية أو مجتمعاتها المحلية.

٥٠- وأدرج التحديد الذاتي للهوية من جانب المنحدرين من أصل أفريقي في الدراسة الاستقصائية عن الفترة الممتدة منذ آخر تعداد التي أجراها المعهد الوطني للإحصاءات والجغرافيا والمعلوماتية، وكذلك في النتائج المحددة للدراسة الاستقصائية الوطنية المتعلقة بالتمييز في المكسيك وفي البطاقة الاجتماعية – الديمغرافية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي وذلك من أجل إبراز الظروف الديمغرافية والاجتماعية الاقتصادية لهذه الفئة من السكان. ونظمت حملة "أنا من أصل أفريقي! أعترف بذاتي ويحسب لي حساب"، من أجل الاعتراف بالسكان المكسيكيين المنحدرين من أصل أفريقي باعتبارهم جماعة من ذوي الحقوق.

٥١- وفي ٢٠١٦، أنشئ محامي المساعدة القضائية الانتخابية للشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية، داخل المحكمة الانتخابية التابعة للسلطة القضائية الاتحادية.

٣- حقوق الأطفال والمراهقين (التوصيات ٣٧، و٨١، و٨٢، و٨٣، و١١٠)

٥٢- ينشئ القانون العام لحقوق الأطفال والمراهقين مكاتب لحماية الأطفال والمراهقين على الصعيد الاتحادي وعلى صعيد الولايات، لها صلاحية أن تلتمس من مكتب المدعي العام اتخاذ تدابير عاجلة لتوفير حماية خاصة عند وجود خطر وشيك على حياة الطفل أو سلامته أو حريته.

٥٣- وفي عام ٢٠١٥، نُشرت اللائحة التنفيذية للقانون العام لحقوق الأطفال والمراهقين، وأنشئ *النظام الوطني للحماية الشاملة للأطفال والمراهقين*؛ ويوجد حالياً ٣٢ قانوناً ولائحة ولائية، و ١ ٦٨٠ نظام بلدي، مكلفة بوضع صكوك وسياسات وإجراءات وخدمات وأعمال لحماية الأطفال والمراهقين، وبإدارة الموارد والعلاقات بين الهيئات العامة والخاصة والمجتمع المدني من أجل تنفيذ القانون العام وقوانين الولايات. ومن أجل التنسيق، أنشأ النظام الوطني للحماية الشاملة للأطفال والمراهقين تسع لجان معنية بما يلي: العنف، والطفولة المبكرة، والمساواة الحقيقية، والحماية الخاصة، وتنفيذ التوصيات، وغيرها، وكذا آليات لمشاركة الأطفال والمراهقين.

٥٤- وينص تعديل المادة ١٨ من الدستور المتعلقة بنظام قضاء الأحداث على أشكال بديلة لإقامة العدالة. وفي عام ٢٠١٦، نُشر *القانون الوطني للنظام الشامل للعدالة الجنائية للمراهقين*، الذي يتضمن مبادئ العدالة التصالحية، وعدم العقاب إلا كملاذ أخير في المسائل الجنائية.

٥٥- وينظم القانون العام لحقوق الأطفال والمراهقين مراكز مساعدة الأطفال والمراهقين وفقاً لأربعة محاور: الإذن، والتسجيل، والاعتماد، والرقابة؛ وكذلك الاستقبال في المؤسسات، في غياب الرعاية الأبوية أو الأسرية، في إطار الحماية الأوسع لحقوقهم.

٥٦- ونُشر النظام الداخلي لاستعادة الحقوق ولتدابير حماية الأطفال والمراهقين والمبادئ التوجيهية لاستعادة الحقوق ولتدابير حماية الأطفال والمراهقين اللذين أعدهما النظام الوطني للنماء الشامل للأسرة، وهما يحددان إجراءات استعادة الحقوق وتدابير الحماية عند انتهاك حق من حقوق الأطفال والمراهقين.

٤- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوصيات ٢٧، و١٦٣، و١٦٤، و١٦٥)

٥٧- تنص المادة ١ من الدستور و١١ قانوناً محلياً على مبدأ عدم التمييز والحق في المساواة للأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتنص ستة قوانين محلية على أن رفض اتخاذ ترتيبات تيسيرية معقولة شكل من أشكال التمييز[١١].

٥٨- وفي عام ٢٠١١، نُشر *قانون إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة*، المنشئ *للمجلس الوطني لنماء الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم* (المجلس الوطني للإعاقة).

٥٩- وفي عام ٢٠١٤، نُشر *البرنامج الوطني لنماء الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم*، الذي ينص على حقوق الوصول إلى الصحة، والتعليم، والعمل، وإمكانية الوصول، والسياحة، والحقوق السياسية، وإقامة العدل، والرياضة، والثقافة؛ وإضافة إلى ذلك المواءمة التشريعية.

٦٠- وللتأمين الشعبي ٧٣٧ ٤٤٤ مستفيداً من ذوي الإعاقة (البدنية و/أو الذهنية)؛ وينتسب ٨٣ من كل ١٠٠ شخص ذي إعاقة إلى نظام للضمان الاجتماعي أو الخدمات الصحية[١٢].

٦١- ومع البرنامجين الوطنيين *"مدارس لائقة"* و*"مدارس لها شهادات اعتماد البنية التحتية التربوية الوطنية"* (CIEN)، تجري مواءمة إمكانية الوصول ومرافق النظافة الصحية في المدارس العامة لإدماج الأطفال والمراهقين ذوي الإعاقة. ومع نهاية ٢٠١٧، كانت قد جرت مواءمة ٨٩١ ٨ مدرسة لفائدة ١,٢ مليون طالب.

٦٢- وفي الفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٧، قدم برنامج *"فتح الفضاءات"* لنظام العمالة الوطني خدماته لما مجموعه ٤٢٥ ٢٠٣ باحثاً عن العمل من ذوي الإعاقة، نسب ٣٨٨ ٧١ منهم في منصب عمل.

٦٣- وينص *القانون الوطني للإجراءات الجنائية* على ترتيبات تيسيرية معقولة خلال الدعوى وعلى تصميم المرافق لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة أو إعفائهم من المسؤولية الجنائية. ويقوم نظام السجون الاتحادي بإصلاح الحمامات؛ وينشر بطريقة برايل النظام الداخلي للمراكز الاتحادية لإعادة التأهيل الاجتماعي؛ ويهيئ أماكن الرعاية الطبية والنفسية، والممرات الميسرة الوصول وأماكن الإقامة؛ ويوفر التعليم، والعمل الاجتماعي، والبرامج الرياضية، وبرامج تحفيز الحركة.

٦٤- وتنص بروتوكولات التحقيق في جرائم قتل الإناث والعنف الجنسي على مراعاة المنظور الجنساني، بالنظر إلى ضعف النساء والفتيات اللائي يعانين نوعاً من الإعاقة البدنية أو الحسية أو النفسية أو مرضاً نفسياً.

٦٥- ويجري العمل حالياً على وضع بروتوكول إجرائي وزاري لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة في المجال الانتخابي، ودليل عن الإعاقة لفائدة موظفي إقامة العدل.

٥- حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء (التوصيات ١٧٣، و١٧٤، و١٧٥، و١٧٦)

٦٦- يضمن *البرنامج الخاص للهجرة* حقوق المهاجرين والمواطنين والأجانب، استناداً إلى مبادئ المسؤولية المشتركة والتنسيق المكرسة في قانون الهجرة[١٣] من أجل تنفيذ سياسة هجرة واضحة ومتكاملة وشاملة ومتعددة القطاعات؛ تتضمن نُهُج حقوق الإنسان، ومراعاة المنظور الجنساني، والأمن البشري، والمعايير المتباينة، والهجرة والتنمية، ورفاه المهاجرين، وثقافة الهجرة.

٦٧- واعتُمدت البروتوكولات التالية:

- البروتوكول الإجرائي لضمان احترام مبادئ حقوق الأطفال والمراهقين في الإجراءات الإدارية للهجرة وحمايتها، بدءاً من تمثيل الطفل والمراهق حتى تسوية وضع الهجرة، بما في ذلك تنسيق المعهد الوطني للهجرة مع السلطات المختصة الأخرى؛
- يحدد بروتوكول رعاية الأطفال والمراهقين المهاجرين غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم الذين يقيمون في المآوي بطاقات هجرة متباينة لكشف الأطفال والمراهقين المهاجرين وتلبية احتياجاتهم الخاصة وتوجيههم إلى الهيئات المختصة؛
- ينطوي بروتوكول الرعاية القنصلية للأطفال والمراهقين المهاجرين غير المصحوبين على إجراء تقييم أولي، مع مراعاة الظروف الخاصة، من أجل اتخاذ إجراءات قانونية وإجراءات الحماية الشاملة؛
- يراعي التقييم الأولي، لكشف مؤشرات على الاحتياجات من الحماية الدولية لدى الأطفال والمراهقين غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم، اعتبارات نماء الطفل والمراهق، وكذلك آثار العنف؛

- دليل منع ممارسة التنميط العنصري من جانب موظفي الهجرة؛
- بروتوكول الإجراءات الوزارية للتحقيق في الجرائم التي يرتكبها المهاجرون في أوضاع هشة والأشخاص الخاضعون للحماية الدولية في الإقليم الوطني أو التي ترتكب في حقهم.

٦٨- وأُنشئت آليات الحماية التالية:

- برنامج الإعادة إلى الوطن لاعتبارات إنسانية، وإجراء الإعادة إلى الموطن داخل المكسيك، و'استراتيجية نحن مكسيكيون'. ويتيح عودة كريمة وآمنة ومجانية للمكسيكيين العائدين إلى وطنهم؛ والإحالة إلى برامج ومساعدات – تشمل الصحة والإسكان – من الحكومة والمجتمع المدني والمبادرات الخاصة؛
- جماعة بيتا لحماية المهاجرين. وهي جماعة لحماية المهاجرين والدفاع عنهم أثناء رحلتهم عبر الإقليم الوطني أو إعادة المهاجرين المكسيكيين إلى وطنهم[١٤]؛
- موظفو حماية الطفل. وهو موظفون متخصصون في حماية الأطفال والمراهقين المهاجرين غير المصحوبين، والإحالة الفورية إلى الخدمات الصحية، والاتصال بالأقارب، والمساعدة القانونية، ومرافقتهم، في حالة العودة بمساعدة الغير، حتى وصول بلد المنشأ؛
- برنامج ٣ x 1 للمهاجرين (P3x1). وهو برنامج يدعم مبادرات المكسيكيين المغتربين المنظمين من أجل إنجاز مشاريع إنمائية في مناطقهم الأصلية. فمقابل كل بيسو واحد يقدمه المهاجرون، تخصص الحكومة ثلاثة؛
- البرنامج المؤقت لتسوية أوضاع الهجرة، ٢٠١٥؛ وقد جرى تكراره عام ٢٠١٧. وهو موجه إلى الأجانب المهاجرين، المقيمين في المكسيك، بصورة غير قانونية؛
- وحدة التحقيقات الجنائية للمهاجرين، وهي تسير وصول المهاجرين ضحايا الجريمة في المكسيك إلى العدالة؛
- *برنامج العمل المؤقت* لوزارة النقل والاتصالات، وهو جزء من استراتيجية 'نحن مكسيكيون. الأبواب مفتوحة أمامك هنا'، لرعاية المكسيكيين المعادين إلى وطنهم من جانب الولايات المتحدة الأمريكية.

٦٩- وفي عام ٢٠١٨، يقدم نظام التأمين الشعبي خدمات طبية مجانية لما مجموعه ١٠ ٦٧٥ منتسب، من بينهم مهاجرون.

٧٠- وكان برنامج المعهد المكسيكي للضمان الاجتماعي – بروسبيرا (PROSPERA) قد قدم ١٠٧ ٥٣٦ استشارة للمهاجرين بحلول نهاية عام ٢٠١٧.

٧١- وفي مجال التعليم، ينشئ 'برنامج الإدماج والإنصاف في التعليم' خطوطاً للرعاية في التعليم الأساسي لفائدة الأطفال المهاجرين المعرضين لخطر الإقصاء والضعف، كما يقدم على سبيل الدعم الأكاديمي مساعدات خاصة، ويكيف المحتويات والمعدات مع سياقها. وفي

جولة ٢٠١٦-٢٠١٧، قدمت الرعاية لما مجموعه ٤٨٩٥٦ طالباً مهاجراً من جانب أكثر من ٢٠٠٠ مدرس.

٧٢- ويسجل النظام الوطني للمراقبة المدرسية للسكان المهاجرين أوجه التقدم المدرسي في المرحلة ما قبل المدرسية والابتدائية التي يحرزها الأطفال والمراهقون أبناء أسر العمال بالمياومة والأسر المهاجرة، لكي يواصلوا دراستهم. وفي عام ٢٠١٧، قدم ما مجموعه ٢ ٠٦٣ مدرساً ٥٢٤ ٥٣ خدمة تعليمية لفائدة ٩٢٥ ٤٣ طالباً في المخيمات الزراعية للمهاجرين.

٧٣- وجرى تيسير الوصول إلى التعليم الأساسي والثانوي العام للأطفال والمراهقين المهاجرين، بإعفائهم من متطلبات التصديق على الوثائق وترجمتها إلى الإسبانية على يد مترجم محترف.

٧٤- وأنشئت داخل المجلس الاستشاري المعني بسياسة الهجرة بوزارة الداخلية أفرقة مشتركة بين الوكالات تعمل على مشاكل محددة للسكان المهاجرين:

- في عام ٢٠١٥، تشكل الفريق المشترك بين الوكالات المعني بحق المهاجرين في الهوية وفي الحصول على التعليم؛
- في عام ٢٠١٦، أنشئ الفريق العامل للوقاية الاجتماعية من العنف وحماية المهاجرين في المكسيك، وقد صممَ خمسة نماذج لتنفيذ البرنامج التجريبي للوقاية الاجتماعية للمهاجرين من العنف والجريمة الذي يسعى إلى التصدي لعوامل الخطر في تاباشولا، تشياباس؛ وتيخوانا، باخا كاليفورنيا؛ وموريليا، ميشواكان؛ وسان لويس بوتوسي، بسان لويس بوتوسي.

٧٥- وفي عام ٢٠١٧، أنشئ الفريق التقني المعني بإدراج المنظور الجنساني في سياسات رعاية وحماية المهاجرات، من أجل إدماج المنظور الجنساني، واستخدام الإجراءات الإيجابية، في القواعد والإجراءات الإدارية وسياسات الهجرة.

٦- الحقوق المدنية والسياسية

(أ) إنفاذ القانون وإقامة العدل (التوصيات ١٧، و١٨، و٦٠، و٦١، و٦٢، و٦٣، و٦٤، و٦٥، و٩٤، و٩٥، و٩٦، و٩٨، و١٠٠، و١٠٣)

٧٦- في عام ٢٠١٦، دخل حيز النفاذ على الصعيد الوطني إصلاح نظام العدالة الجنائية لعام ٢٠٠٨، أحد أكبر التحولات القانونية المؤسسية. وانتقلت الإجراءات الجنائية من نظام تفتيشي إلى نظام محاكمة اتهامية شفوية، وهو نظام تحكمه مبادئ العلنية، واستجواب الشهود، والتركيز، والاستمرارية، والفورية، واحترام حقوق الإنسان.

٧٧- وأنشئت وحدة تنفيذ نظام الإجراءات الجنائية الاتهامية التي تنسق تنفيذ وتوطيد النظام الجديد للعدالة الجنائية من خلال نموذج تجريبي للإدارة وخطة رئيسية للتنفيذ، يؤطران إجراءات النيابة العامة وضباط الشرطة وخبراء النيابة العام في المندوبيات الولائية الاثنتين والثلاثين.

٧٨- ويعتبر نظام العدالة الجنائية الجديد الاحتجاز الاحتياطي تدبيراً استثنائياً، يمثل ١٩,٥٢ في المائة من التدابير الاحترازية المفروضة من جانب القضاة، مثل الحضور الدوري، والكفالة المالية، وحظر الخروج من البلد، والوسائل البديلة لتسوية النزاعات في الجرائم غير العنيفة.

٧٩- وفي عام ٢٠١٦، بدأ نفاذ القانون الوطني للسجون الذي اعتُمد من أجل تنفيذه ٤٤ بروتوكولاً و٩٢ نموذجاً تجريبياً للإجراءات النظامية لتشغيل سجون الولايات.

٨٠- وجرى تقييد "الحبس الوقائي" كتدبير احترازي استثنائي ينطبق فقط على الأفعال الجرمية للجريمة المنظمة، يحظر في تنفيذه أي حبس انفرادي أو ترهيب أو تعذيب. وينبغي إبلاغ المتهم بالوقائع المنسوبة إليه وحقوقه في المساعدة، ولا سيما في الدفاع المناسب. وينص على مفهوم "قاضي الرقابة"، وهو سلطة مستقلة تسهر على حقوق المحبوسين وقائياً والضحايا والأطراف المتضررة، أثناء الدعوى وتتحقق من شرعية أعمال السلطات. وقد تراجع استخدامه بشكل ملحوظ (حيث وصل إلى وجود شخص واحد فقط رهن الحبس الوقائي).

٨١- وأنشئت في المركز الاتحادي للاحتجاز الوقائي وحدة لحماية حقوق الإنسان للأشخاص الخاضعين للاحتجاز الوقائي، كما تقدم المشورة إلى الأقارب بشأن بحقوق الإنسان والتحقيقات.

٨٢- ولتحسين ظروف الاحتجاز وإعادة الإدماج الاجتماعي وإزالة احتقان نظم سجون الولايات، زادت في الفترة بين ٢٠١٢ و٢٠١٨ القدرة الاستيعابية المثبتة في المراكز الاتحادية لإعادة التأهيل الاجتماعي بنسبة ٤٨,٧١ في المائة، وهي التي لديها ٥١,٢٩ في المائة من القدرات المتاحة.

٨٣- ووضع برنامج لتوزيع السجناء بين مراكز إعادة التأهيل جرى بموجبه تنفيذ ٣٤٠ ١٤ عملية تنقيل في الفترة بين ٢٠١٠ و٢٠١٦.

٨٤- ونفذت ١٧ قافلة للرعاية الشاملة، استفاد منها ٣٩٣ ٢١ شخصاً في المراكز الاتحادية لإعادة التأهيل الاجتماعي.

٨٥- وفي مجال رعاية الضحايا، يلزم القانون العام للضحايا السلطات في جميع مستويات وفروع الحكومة، والوكالات المستقلة، والمؤسسات العامة والخاصة بالسهر على حماية الضحايا، وتقديم المعونة والمساعدة لهم، وتعويضهم تعويضاً كاملاً، إذا اقتضى الأمر.

٨٦- وعزز القانون العام المتعلق بمسألة التعذيب الآلية الوطنية لمنع التعذيب المنشأة بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة في هذا المجال، حيث أسند إليها مزيد من الصلاحيات والموارد من أجل الرصد المستمر والمنهجي لأماكن الحرمان من الحرية. وفي عام ٢٠١٨، انضمت إلى عضويتها اللجنة التقنية المواطِنة المعنية بمتابعتها.

(ب) تعزيز سيادة القانون وأمن المواطنين (التوصيات ٣٦، و٩٠، و٩١، و٩٢، و٩٣، و٩٧، و٩٩، و١٠١، و١٠٤، و١٠٨)

٨٧- في عام ٢٠١٤، نشر *دليل بشأن استخدام القوة من أجل التنفيذ المشترك للقوات المسلحة الثلاث*، بغية تنظيم استخدام القوة بشكل يراعي منظور حقوق الإنسان، في إطار مبادئ الملاءمة، والتناسب، والعقلانية، والشرعية.

٨٨- وفي ٢٠١٧، أنشئت خمسة مكاتب إقليمية تابعة لوحدة الشؤون الداخلية للشرطة الاتحادية، تجري عمليات تفتيش في مفرزات إقليمية، وتتلقى شكاوى وبلاغات (الأعضاء والمواطنين) بشأن المخالفات أو الأخطاء.

٨٩- وفي ٢٠١٤، نُشر *"برنامج حقوق الإنسان لوزارة الدفاع الوطني ٢٠١٤-٢٠١٨"* الذي يشجع احترام وحماية وضمان حقوق الإنسان في الجيش والقوات الجوية المكسيكية.

٩٠- وفي عام ٢٠١٦، أنشأت أمانة البحرية وحدة تعزيز وحماية حقوق الإنسان التي تقترح استراتيجيات لتعزيز احترام حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين وحمايتها وضمانها.

٩١- وخلال الفترة بين ٢٠١٦ و٢٠١٧، أبرمت أمانة البحرية اتفاقات مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمجلس القضائي الاتحادي من أجل تدريب أفراد البحرية في مجال حقوق الإنسان، واستخدام القوة، ونظام العدالة الجنائية. وبتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، جرى تصميم ونشر "دليل حقوق الإنسان لموظفي أمانة البحرية".

٩٢- وتدرب وزارة الدفاع وأمانة البحرية الموظفين في مجال حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، من أجل منع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات الضعف وأثناء عمليات دعم الأمن العام.

٩٣- وفي إطار النظام الجديد للعدالة الجنائية، تلقى تدريباً حضورياً حتى نهاية عام ٢٠١٥ ما مجموعه ١٧٦ ١٣٤ موظفاً؛ وعلى الإنترنت، ٧٦٢ ٤٧ موظفاً وأكاديمياً ومحامياً مرشحين لوظائف، وذلك عن طريق المنصة التعليمية للأمانة التقنية للمجلس التنسيقي لتنفيذ نظام العدالة الجنائية.

٩٤- واعتمد المجلس الوطني للأمن العام *"الخطة الخاصة للتدريب في مجال العدالة الجنائية والتدريبات الأساسية للشرطة"*، من أجل تدريب ٨٦٥ ٣٣٣ شرطياً محلياً وولائياً وبلدياً على الإجراءات الجنائية الاتهامية استناداً إلى البروتوكولات الوطنية للمتدخلين الأوليين، ولعناصر الشرطة التي لها صلاحيات التعامل مع مكان التدخل، والدليل الوطني لسلسلة المسؤوليات.

٩٥- وفي عام ٢٠١٧، نُشر *البروتوكول الإجرائي للشرطة الاتحادية*، الذي يحدد المعايير والظروف اللازمة لضمان اليقين القانوني والشفافية بشأن استخدام تقنيات القوة من جانب الشرطة الاتحادية وأساليبها وأسلحتها ومعداتها ومستوياتها.

٩٦- ومنذ ٢٠١٢، يدرب المجلس القضائي الاتحادي القضاة وقضاة المحاكم العليا والموظفين الإداريين والقضائيين في مجال حقوق الإنسان ورصد المعاهدات.

٩٧- واعتمد *البرنامج الوطنية للعدالة العلاجية والبرنامج الوطني للوقاية من الإدمان* نهجاً للصحة العامة وللوقاية الشاملة في العلاج من تعاطي المخدرات من منظور حقوق الإنسان والصحة العامة، المنبثق عن توصيات الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٦ بشأن مشكلة المخدرات العالمية.

٩٨- ولدى وزارة الدفاع وحدة معنية بالعلاقات مع المواطنين تتعامل مع المتضررين من عمليات القوات المسلحة ضد الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة، وتضع منهجيات للإنذار المبكر من أجل منع إلحاق الضرر بالمدنيين. وموظفو الوحدة مدربون في مجال حقوق الإنسان.

٩٩- وفي عام ٢٠١٧، انخفضت بنسبة ٧٦,٥٥ في المائة الشكاوى المقدمة إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ضد وزارة الدفاع مقارنة بعام ٢٠١٦.

(ج) الولاية القضائية العسكرية (التوصية ١٠٩)

١٠٠- في عام ٢٠١٤، أُدخلت تعديلات على قانون القضاء العسكري، والقانون الاتحادي للإجراءات الجنائية، والقانون المحدد للقواعد الدنيا لإعادة التأهيل الاجتماعي للمحكوم عليهم؛ ولمواءمة التشريعات العسكرية مع الإصلاح الدستوري لعام ٢٠٠٨ في المجال الجنائي. ومنذ ذلك الحين، وإلى عام ٢٠١٧، دفعت المحاكم العسكرية بعدم اختصاص لفائدة المحاكم المدنية في ٢٥ قضية جنائية، و١ ١٧٣ تحقيقاً أولياً، و١٣٠ ملفة تحقيق.

١٠١- وأصدرت محكمة العدل العليا معايير اختصاص المحاكم فيما يتصل بالجرائم التي يرتكبها أفراد الجيش[١٥]، محددة نطاق اختصاص المحاكم العسكرية في إطار مبدأين توجيهيين أساسيين:

- في دولة ديمقراطية، ينبغي للولاية القضائية الجنائية العسكرية أن تكون مقيدة واستثنائية. ولا ينبغي أن تحاكم إلا الأفراد العسكريين العاملين على الجرائم أو الأخطاء التي تمس، بحكم طبيعتها، بالمصالح القانونية ذات الطابع العسكري؛
- في مواجهة الحالات التي تنتهك حقوق الإنسان للمدنيين، بما في ذلك التعذيب والاختفاء القسري والعنف الجنسي، لا يمكن للقضاء العسكري أن يتدخل تحت أي ظرف من الظروف. ويحق للضحية المدني المشاركة في الإجراء الجنائي لأغراض جبر الضرر، وإعمال حقوقه في معرفة الحقيقة والعدالة.

١٠٢- وأي مساس بحقوق الإنسان، بصرف النظر عن طبيعة الجهة المتضررة، يمكن أن يعاد فيه النظر أو يطعن فيه أمام المحاكم العادية عن طريق دعوى طلب الحماية المؤقتة، وفقاً لأحكام المادتين ٨ و٢٥ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

(د) مكافحة الفساد والإفلات من العقاب (التوصيتان ١٠٦ و١٠٧)

١٠٣- في عام ٢٠١٦، أنشئ النظام الوطني لمكافحة الفساد الذي ينشئ التنسيق بين مستويات الحكومة الثلاثة من أجل منع أفعال الفساد والمسؤوليات الإدارية عنها، وكذلك في مجال الضرائب ومراقبة الموارد العامة، وكشفها والمعاقبة عليها.

١٠٤- وهناك لجنة تنسيق النظام الوطني لمكافحة الفساد، وهي تضم ممثلين عن اللجنة العليا لمراجعة الحسابات في الاتحاد، والهيئة المسؤولة عن الضوابط الداخلية للسلطة التنفيذية الاتحادية، ومكتب المدعي لمكافحة الفساد، والمحكمة الاتحادية للعدالة الإدارية، والمعهد الوطني للشفافية، ومجلس القضاء الاتحادي.

١٠٥- وللنظام الوطني لمكافحة الفساد لجنة معنية بمشاركة المواطنين، تتألف من خمسة مواطنين، يعملون على ضمان مشاركة المجتمع المدني في تنفيذ أهداف النظام الوطني لمكافحة الفساد.

١٠٦- وفي عام ٢٠١٦، عقدت الشرطة الاتحادية اتفاق تعاون مع وزارة الخدمة العمومية، من أجل وضع استراتيجيات وصكوك لمنع الفساد ومكافحته.

(هـ) *مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة (التوصيات ١٩، و٢٠، و٤٩، و٥٠، و٥١، و٥٢، و٥٣)*

١٠٧- في عام ٢٠١٧، دخل "القانون العام لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة والتحقيق فيها والمعاقبة عليها"، الذي يضم أعلى المعايير الدولية، وينسق ويوزع الاختصاصات، وينظم الأفعال الجنائية والعقوبات عليها، وتدابير رعاية الضحايا وحمايتهم وجبر ضررهم جبراً كاملاً. وكان القانون موضوع مشاورات عامة، من خلال محافل واجتماعات موائد مستديرة مع ممثلي الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والأجهزة الولائية والوطنية والدولية لحقوق الإنسان.

١٠٨- وفي عام ٢٠١٧، اعتُمد *البروتوكول الموحد للتحقيق في جريمة التعذيب* الذي يحدد السياسات الإجرائية وإجراءات التحقيق على مستوى الوزراء والخبراء والشرطة، وفي عام ٢٠١٨، أنشئ *مكتب المدعي الخاص للتحقيق في جريمة التعذيب*.

١٠٩- وفي عام ٢٠١٦، اعتُمد البروتوكول المتعلق بـ "منع التعذيب وضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة للأشخاص المحرومين من حريتهم".

(و) *الاختفاء القسري والاختفاء على يد أفراد (التوصيات ١٥، و٥٤، و٥٥، و٥٦، و٥٧، و٥٨، و٥٩)*

١١٠- في عام ٢٠١٥، اعتمد مكتب المدعي العام "البروتوكول الموحد للبحث عن المختفين والتحقيق في جريمة الاختفاء القسري"، الذي يوحد معايير وإجراءات التحقيق ورعاية الضحايا.

١١١- وفي عام ٢٠١٧، أُصدر "القانون العام المتعلق بالاختفاء القسري للأشخاص والاختفاء الذي يرتكبه أفراد والنظام الوطني للبحث عن المختفين"، الذي يوزع الاختصاصات، وينسق السلطات، وينشئ نظاماً وطنياً للبحث عن المختفين، وينشئ اللجنة الوطنية للبحث عن المختفين والسجل الوطني للمختفين والذين لم تحدد أماكنهم؛ وينشئ مجلس المواطن، وهو هيئة للتشاور والمشاركة، مؤلفة من أسر الضحايا والمجتمع المدني ووكلاء الادعاء المتخصصين، الاتحاديين منهم والمحليين.

١١٢- وفي عام ٢٠١٨، أنشئ مكتب المدعي المتخصص في التحقيق في جرائم الاختفاء القسري، من أجل فتح التحقيقات المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في القانون وتوجيهها وتنسيقها والإشراف عليها.

١١٣- وفي عام ٢٠١٨، عُين المفوض الوطني للبحث عن المختفين نتيجة دعوى شارك فيها أقارب المختفين والمجتمع المدني والخبراء. كما بدأت بعض الولايات عملية تشكيل لجانها المحلية

للبحث عن المختفين[١٦]. وفي الوقت الراهن، تعمل اللجنة الوطنية للبحث عن المختفين على إنشاء هوية رقمية للشخص المختفي (iDig) من شأنها أن تتيح إجراء عمليات بحث أوسع نطاقاً، بما في ذلك البيانات البيومترية.

(ز) مكافحة الاتجار بالأشخاص (الفقرات ٢٥، و٨٤، و٨٥، و٨٦، و٨٧، و٨٨، و٨٩)

١١٤- عملاً بالقانون العام المتعلق بمنع جرائم الاتجار بالأشخاص والمعاقبة عليها والقضاء عليها وحماية ضحاياها ومساعدتهم (٢٠١٢)، وُضع البرنامج الوطني لمنع جرائم الاتجار بالأشخاص والمعاقبة عليها والقضاء عليها وحماية ضحاياها ومساعدتهم ٢٠١٤-٢٠١٨.

١١٥- وأنشئت لجنة مشتركة بين الوزارات مكلفة بتحديد السياسة الوطنية لمنع جريمة الاتجار بالأشخاص والمعاقبة والقضاء عليها وتنسيق تنفيذها. كما أُنشئت مفوضيات مشتركة بين الوزارات أو لجان مشتركة بين الوكالات في الولايات الاثنتين والثلاثين.

١١٦- ويكافح المعهد الوطني للهجرة تهريب البشر والاتجار بهم من خلال إجراءات كشف الأجانب ضحايا الجرائم الخطيرة في الإقليم الوطني وتحديد هويتهم ورعايتهم. ويحظى الأطفال والمراهقون المهاجرون الأجانب المحتمل وقوعهم ضحايا للجريمة برعاية موظفي حماية الطفل.

١١٧- وهناك البرنامج الوطني للإنذار أمبر مكسيكو، للبحث عن الأطفال والمراهقين الذين يجهل مكان وجودهم، ممن قد يكونون سُرقوا لأغراض التهريب و/أو الاتجار، واستردادهم الفوري. وتساعد وحدات مختلفة في البحث عن الأقارب وتحديد أماكنهم من أجل جمع شمل الأسرة.

١١٨- وفي إطار الاستراتيجية الشاملة لمنع الاتجار بالأشخاص في قطاع السفر والسياحة، جرى في الفترة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٧ تحديث مدونة قواعد السلوك لحماية الأطفال والمراهقين في قطاع السفر والسياحة، من أجل حمايتهم من الاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل. واعتمدت القانون ١ ٢٧٤ مؤسسة من القطاع، وجرى تدريب ١ ٠٨٤ من مقدمي الخدمات السياحية والموظفين العموميين منعاً للاتجار بالأشخاص.

١١٩- وأُعد اقتراح خطة العمل الإقليمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين في السفر والسياحة، لكي تعتمدها البلدان الاثنتي عشرة الأعضاء في فريق العمل الإقليمي للأمريكتين.

(ح) حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين (التوصيات ٢٢، و١١٦، و١١٧، و١١٨، و١١٩، و١٢٠، و١٢١، و١٢٢، و١٢٣، و١٢٥، و١٢٦، و١٢٧، و١٢٨، و١٢٩، و١٣٠، و١٣١، و١٣٢، و١٣٣، و١٣٤، و١٣٥، و١٣٦، و١٣٧)

١٢٠- استفاد من الآلية منذ إنشائها ٩٤٨ من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين. وفي الوقت الراهن، تحمي ٦٩٧ شخصاً، ٣٩٦ منهم مدافعون عن حقوق الإنسان و٣٠١ صحافي. وفي الفترة من ٢٠١٢ حتى حزيران/يونيه ٢٠١٨، تلقت الآلية ٦٩٥ طلب انضمام قبلت ٥٨٤ منها. ويجري تنقيح عمل الآلية لإدراج المنظور الجنساني في إجراءاتها.

١٢١- وتجمع الآلية كيانات اتحادية وولائية والمجتمع المدني، من أجل حماية أرواح المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين، المعرضين للخطر بسبب أنشطتهم وممارستهم لحرية التعبير، وسلامتهم البدنية وحريتهم وأمنهم.

١٢٢- ولتقييم فعالية تدابير الوقاية والحماية التي تمنحها الآلية، أدرج في البرنامج الوطني لحقوق الإنسان مؤشر يفيد بأن الفعالية بلغت ٩٢ في المائة في ٢٠١٣، و٩٢,٢ في المائة في ٢٠١٤، و٩٢,٧٥ في المائة في ٢٠١٥، و٩٢,٩٤ في المائة في ٢٠١٦.

١٢٣- وأُنشئ صندوق حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين من أجل تنفيذ تدابير الحماية التي اعتمدها مجلس إدارة آلية حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين ووحداتها.

١٢٤- وتقدم الآلية الدعم لموائد العمل مع مكاتب الادعاء العام، على مستوى الولايات والاتحاد، وممثلي المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والمستشارين والمحامين، من أجل تولي الدفاع عن الحالات.

١٢٥- ويتولى مكتب المدعي الخاص المعني بالجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير تدريب الموظفين من أجل معالجة فعالة للشكاوى، وضمان مراعاة الأصول القانونية الواجبة في التحقيقات، مع اعتماد نهج متباينة ومتخصصة، تتفق مع المعايير الدولية لحرية التعبير؛ في إطار مبادئ الشرعية والموضوعية والكفاءة والمهنية والأمانة والإخلاص واحترام حقوق الإنسان؛ وذلك من أجل توضيح ملابسات الوقائع، ودعم مباشرة إجراءات جنائية ضد المتهمين، وضمان جبر الضرر. وقد أبانت الإجراءات والتدابير المتخذة عن نتائج إيجابية فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب:

	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨
تقنيات التحقيق مع الرقابة القضائية	صفر	٢٤	١٧
جلسات الاستماع أمام السلطات القضائية	صفر	٢٠	٣٣
أوامر التوقيف	٤	٢٩	١١
مباشرة الدعوى الجنائية	١٥	١٩	١٥

١٢٦- وفي عام ٢٠١٧، أعلن المؤتمر الوطني للمحافظين إجراءات لصالح حرية التعبير وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين:

(أ) تعزيز هيكل وميزانية الآلية الاتحادية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين؛

(ب) إنشاء مخطط وطني للتنسيق بين الآلية الاتحادية وحكومات الولايات، ووضع بروتوكول لتنسيق الإجراءات من أجل التصدي لحالات الخطر على الصحافيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والحد منها؛

(ج) تعزيز مكتب المدعي الخاص المعني بالجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير.

(ط) الحق في حرية الدين والمعتقد (التوصية ١١٥)

١٢٧- في عام ٢٠١٣، تم تعديل المادة ٢٤ من الدستور المتعلقة بالحرية الدينية، من أجل ضمان حق كل فرد في حرية المعتقدات الأخلاقية والدين والضمير وفي أن يعتنق أو يتبنى، حسب الاقتضاء، ما يختاره منها.

٧- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

(أ) مكافحة الفقر والتفاوت الاجتماعي (التوصيات ١١٠، و١٤٠، و١٤١، و١٤٢، و١٤٣، و١٤٤، و١٤٥، و١٤٦، و١٤٧، و١٤٨، و١٤٩، و١٥٠، و١٥٢)

١٢٨- فيما يلي أوجه التقدم الرئيسية في مجال مكافحة الفقر خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٦:

- خفض معدل الفقر من ٤٥,٥ في المائة إلى ٤٣,٦ في المائة؛
- خفض الفقر المدقع من ٩,٨ في المائة إلى ٧,٦ في المائة، أي ٢,٢ مليون شخص؛
- تراجع الفئات الضعيفة من السكان بسبب الحرمان الاجتماعي من ٢٨,٦ في المائة إلى ٢٦,٨ في المائة، أي ما يعادل ٧٠٠ ألف شخص؛
- تراجع عدد السكان الذين يعانون الحرمان الاجتماعي من ٧٤,١ في المائة إلى ٧٠,٤ في المائة، أي ما يعادل ٠,٦ مليون شخص؛
- تراجع التخلف التعليمي من ١٩,٢ في المائة إلى ١٧,٤ في المائة، أي ما يعادل ١,٢ مليون شخص؛
- تراجع نقص إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية من ٢١,٥ في المائة إلى ١٥,٥ في المائة، أي ما يعادل ٦,٢ ملايين شخص؛
- انتقال عدد السكان الذين يعانون نقصاً في إمكانية الحصول على الضمان الاجتماعي من ٦١,٢ في المائة إلى ٥٥,٨ في المائة، أي ما يعادل ٣,٣ ملايين شخص؛
- انتقال نسبة السكان الذين يعانون نقصاً في المساكن من ١٣,٦ في المائة إلى ١٢,١ في المائة؛
- تراجع عدد السكان الذين يعانون نقصاً في إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية من ٢١,٢ في المائة إلى ١٩,٣ في المائة، أي ما يعادل ١,٢ مليون شخص؛
- تراجع عدد السكان الذين يعانون نقصاً في إمكانية الحصول على الغذاء من ٢٣,٣ في المائة إلى ٢٠,١ في المائة؛
- انتقال عدد السكان الذين يقل دخلهم عما يضمن الحد الأدنى من الرفاه من ٢٠ في المائة من مجموع السكان إلى ١٧,٥ في المائة (٢,١ مليون شخص أقل من عام ٢٠١٢).

١٢٩- واستفاد من *برنامج الدعم من أجل حماية المحتاجين* ٤٩٥ ١٢ شخصاً يعيشون أوضاعاً هشة عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، من خلال إعانات نقدية وعينية مؤقتة، أو الرعاية المؤسسية المؤقتة، من أجل التخفيف من الهشاشة وتحسين مستوى معيشتهم.

١٣٠- ويقدم برنامج 'بروسبيرا' مساعدات نقدية وعينية من أجل التغذية، والتعليم، والصحة، والإدماج في العمل، والإدماج الإنتاجي والمالي والاجتماعي للأسر المنخفضة الدخل. وفي الفترة بين ٢٠١٢ و٢٠١٦، زادت ميزانيته بنسبة ١٧ في المائة.

١٣١- ووقعت الوكالة الاتحادية لحماية المستهلك اتفاقات مع وزارة التنمية الاجتماعية من أجل تحسين فرص حصول الأشخاص الذين يعيشون الفقر والهشاشة على المنتجات والخدمات الغذائية وفرص الرفاه؛ ومعاقبة الممارسات التجارية التي تؤثر على الأسر المنخفضة الدخل؛ ومع برنامج التموين الريفي، لضمان الحصول على أقصى الأسعار لمنتجات سلة الأغذية الأساسية في المناطق الريفية.

١٣٢- ويحفز برنامج 'برومكسيكو' النمو والتنمية الريفية، إذ يزيد القدرة التنافسية ويعزز صادرات المشاريع الزراعية الصغيرة والمتوسطة الحجم. وهو يتعاون مع وزارة الزراعة، حيث ينظم جولات تفاوض الزراعة الغذائية لبرنامج 'أسيركا' (ACERCA)، من أجل تعزيز ما تعرضه الشركات للتصدير؛ ووقع على اتفاق مع الائتمانات الزراعية للصندوق الاستئماني المكسيكي للمشاريع التجارية الزراعية ومصائد الأسماك من أجل وضع استراتيجيات لدعم صادرات قطاعات الزراعة والحراجة وصيد الأسماك.

١٣٣- ويمنح البرنامج الوطني لتمويل أصحاب المشاريع الصغرى والمرأة الريفية عن طريق صندوق التمويلات الصغرى للمرأة الريفية قروضاً إلى النساء الريفيات من أجل مشاريع الاستثمار المنتج المربحة والمولدة للعمل الحر والمدرة للدخل.

(ب) الحق في الصحة (التوصيات ١٥٣، و١٥٤، و١٥٥، و١٥٧)

١٣٤- يقدم برنامج المعهد المكسيكي للضمان الاجتماعي - بروسبيرا الخدمات الصحية في ٢٨ ولاية لفائدة ١٢,٤ مليون شخص يعوزهم الضمان الاجتماعي.

١٣٥- ومنذ عام ٢٠٠٤، يحدد نظام الحماية الاجتماعية في مجال الصحة (SPSS)، "التأمين الشعبي" (Seguro Popular)، قائمة أساسية بالخدمات الصحية لفائدة ١٢٦ ٤٨٢ ٥٣ شخصاً يعيشون أوضاع هشة ويعوزهم الضمان الاجتماعي. وينسق التأمين الشعبي النظم الولائية للحماية الاجتماعية في مجال الصحة ومقدمي الخدمات الصحية العموميين أو الخواص في الولايات.

١٣٦- وفي مجال الحقوق الجنسية والإنجابية، نُشرت عام ٢٠١٦ اللائحة المكسيكية الرسمية NOM-*007-SSA2-2016* لرعاية النساء أثناء الحمل والولادة والنفاس ورعاية المواليد، من منظور حقوق الإنسان. وانتقل عدد "الخدمات الصديقة"، التي تعرض ١٤ نوعاً مختلفاً من وسائل منع الحمل لكي يمارس المراهقون والمراهقات حياتهم الجنسية بطريقة مسؤولة، من ١ ٠٥٥ عام ٢٠١٢ إلى ٢ ١٤٤ عام ٢٠١٧.

١٣٧- وفي عام ٢٠١٦، جرى تعديل اللائحة NOM-046-SSA2-2005 المتعلقة بالوقاية والرعاية الطبية للنساء ضحايا العنف المنزلي والجنسي، بما في ذلك الحق في الإجهاض القانوني.

١٣٨- وفي عام ٢٠١٥، نشرت اللائحة NOM-047-SSA-2015 بشأن خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ١٠ سنوات و١٩ سنة، من خلال التوجيه وتقديم المشورة ووسائل منع الحمل لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيه.

١٣٩- ونتيجة للبرنامج القطاعي للصحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨، تُيسر ستة برامج إمكانية الحصول الفعلي على معلومات وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية:

- تنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل، ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين، ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- صحة الأم والصحة خلال فترة ما حول الولادة، ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- الوقاية من سرطان النساء ومكافحته، ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- منع العنف المنزلي والجنساني والتصدي لهما، ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- المساواة بين الجنسين في مجال الصحة، ٢٠١٣-٢٠١٨.

١٤٠- ويوحد *نموذج الرعاية الشاملة للصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين*، الذي أعدته المؤسسات العامة والمجتمع المدني، إجراءات تنظيم الخدمات والتدريب عليها وتقديمها وفقاً للتوصيات الدولية المتعلقة بخدمات الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين.

١٤١- وفي عام ٢٠١٥، أُعدت الاستراتيجية الوطنية لمنع حمل المراهقات، التي يتمثل هدفها لعام ٢٠٣٠ في خفض حمل المراهقات اللائي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ سنة بنسبة ٥٠ المائة، والقضاء على حالات الحمل لدى الطفلات اللائي تصل أعمارهن ١٤ سنة أو أقل. وللكيانات الاتحادية الاثنتين والثلاثين فريق ولائي للوقاية من حمل المراهقات، قدم ٣٠ منها تقريراً عام ٢٠١٧. ومع الاستراتيجية، تراجع حمل الطفلات بنسبة ١٥,٢ في المائة في الفترة الممتدة بين ٢٠١٤ و٢٠١٦، وحمل المراهقات بنسبة ١٤,٨ في المائة.

١٤٢- ورعاية التوليد، ولا سيما الرعاية في حالات الطوارئ، مجانية وشاملة في المؤسسات الصحية العامة على الصعيد الوطني. وتُعطى أفضلية للسكان الأصليين والفئات الضعيفة، حيث تراجعت معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال، من خلال الكشف السابق للحمل للنساء ذوات المخاطر الإنجابية العالية، والرعاية السابقة للولادة التي تنتهج نهجاً يراعي المخاطر، وتقديم رعاية للتوليد في حالات الطوارئ ذات الجودة وتنتهج نهجاً مشتركاً بين الثقافات.

(ج) الحق في الغذاء (التوصية ٢٦)

١٤٣- يسعى *برنامج المساعدة الغذائية* إلى تحسين غذاء وتغذية الأسر الضعيفة. وفي عام ٢٠١٥، بلغ تغطية شملت ٧٠٦ ٢١٦ أسرة، ١٠١ ٤٠٩ منها في المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية[١٧].

١٤٤- ويبيع برنامج توزيع الحليب لأغراض الرعاية الاجتماعية لبناً مقوى بسعر تفضيلي للأسر المعيشية الفقيرة التي لها أطفال ومراهقون، وللحوامل أو المراضِع، وللمسنين، والمصابين بأمراض مزمنة، والأشخاص ذوي الإعاقة. ويستفيد من خدمات البرنامج ٦,٤ ملايين شخص، ٧٠ في المائة منهم من سكان المناطق الحضرية و٣٠ في المائة من المناطق شبه الحضرية-الريفية.

١٤٥- وتعزز 'ديكونسا' (DICONSA) الغذاء والتغذية في المناطق الريفية، من خلال توزيع السلع الأساسية بأسعار اقتصادية؛ ومن خلال شبكة من ٢٨٣ ٢٧ دكاناً. ويصل هامش الوفورات في منتجات سلة الأغذية الأساسية 'ديكونسا' إلى ١٦,٢٢ في المائة. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، وصل البرنامج إلى تغطية ٥٢ مليون مستفيد محتمل[١٨].

١٤٦- وتغطي *الحملة الوطنية لمكافحة الجوع*، التي تخدم ٧ ملايين شخص (تقدم بنسبة ٩٢ في المائة في تنفيذ هدف الست سنوات) يعانون من الفقر المدقع وانعدام فرص الحصول على الغذاء، جوانب مثل السكن اللائق، والهياكل الأساسية، والطرق، ومياه الشرب، والصرف الصحي، والنظافة الصحية، والتعليم، والصحة، والمشاريع الإنتاجية.

١٤٧- ويوجد قيد المناقشة في مجلس الشيوخ حالياً مشروع القانون المتعلق بالحق في الغذاء الذي يسعى إلى ضمان الممارسة الفعلية لهذا الحق والإسهام في الاكتفاء الذاتي والأمن والاستدامة الغذائيين.

(د) الحق في التعليم (التوصيات ١٥٦، و١٥٨، و١٥٩، و١٦٠، و١٦١، و١٦٢، و١٦٣)

١٤٨- يضمن إصلاح التعليم لعام ٢٠١٣، القائم على الحق في تعليم جيد في ظل الإنصاف، فرص الوصول إلى النظام التعليمي الوطني والمرور عبره والبقاء فيه.

١٤٩- ويجري تشجيع نموذج تعليمي جديد يعيد تنظيم النظام حول خمسة محاور: تخطيط المناهج الدراسية؛ ووضع المدرسة في صلب النظام التعليمي؛ وتدريب وتطوير المدرسين المهنيين؛ والإدماج والإنصاف؛ وحسن الإدارة.

١٥٠- ويعد النموذج التعليمي '*مهارات أساسية من أجل التعليم الشامل*'، لعام ٢٠١٧، أداة رئيسية تنظم الخطة والبرامج الدراسية للتعليم الأساسي؛ ويشمل محتويات تعليمية، ومبادئ تربوية، ولمحة عن أهداف التحصيل، مركزة على التعليم الأكاديمي والنماء الشخصي والاجتماعي.

١٥١- ومنذ عام ٢٠١٤، يسعى البرنامج الدولي للاختبار والتقييم إلى ضمان أكبر قدر من التغطية والإدماج والإنصاف من خلال قواعد وأوجه دعم خدمات التعليم العام، وتحسين الهياكل الأساسية التعليمية. وفي التعليم الأساسي، استفاد من الدعم خلال السنة الدراسية ٢٠١٦-٢٠١٧ ما مجموعه ٣٩٠ ألف طفل ومراهق من السكان الأصليين والمهاجرين. وإضافة إلى ذلك، قُدم الدعم إلى ٢١٣ ٦ مدرسة عبر *مراكز الرعاية المتعددة ووحدات خدمة دعم التعليم النظامي*؛ وجُهزت بالمعدات ٥٦٨ خدمة تعليمية للمهاجرين استفادت منها ١٧٥ ٣ مدرسة ثانوية عن بعد و٣١٧ ٨ مدرسة للشعوب الأصلية المهاجرة.

١٥٢- وفي عام ٢٠١٥، أُنشئ "*برنامج مدارس لها شهادات اعتماد البنية التحتية التربوية الوطنية*" من أجل تحسين البنية التحتية والمعدات في أكثر من ٣٣ ألف مدرسة في جميع

المستويات باستثمارات يتوقع أن تصل إلى ٥٠ مليار بيسو. وفي نهاية عام ٢٠١٧، كانت قد استثمرت ٢٦,٨ مليار بيسو في ٦٧٤ ١٧ مدرسة، استفاد منها ٣,٦ ملايين طالب وطالبة.

١٥٣- ومن خلال *"برنامج دعم تعليم الشعوب الأصلية"*، تمنح الإقامة والغذاء، ويجري تعزيز الهوية الثقافية، وتشجيع الأنشطة الترويحية والترفيهية لطلاب الشعوب الأصلية. وخلال عام ٢٠١٧، استفاد ٤٤١ طفلاً وطفلة في التعليم ما قبل المدرسي؛ و٦٣١ ٣٢ طالباً في التعليم الابتدائي؛ و٦٩٨ ٢١ في المرحلة الثانوية؛ و١٠٤ ١٤ في البكالوريا؛ و٣٢٠ ١ في التعليم العالي. ويحد البرنامج من التسرب المدرسي لأطفال ومراهقي وشباب الشعوب الأصلية.

١٥٤- ويعمل المعهد الوطني للغات الشعوب الأصلية على إعداد استراتيجيات لتدريس لغات الشعوب الأصلية باعتبارها لغات ثانية، وعلى وضع إجراءات لإعادة تنشيط اللغات المعرضة بشدة لخطر الاختفاء، إضافة إلى تنفيذ مبادرات لإنشاء برامج التعليم المتعدد اللغات في المدارس العامة.

١٥٥- ويقدم برنامج 'بروسبيرا' منحاً دراسية ولوازم مدرسية للطلاب من التعليم الأساسي إلى التعليم الثانوي. وفي الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، بلغ العدد الإجمالي للممنوحين ٠٨٧ ١٣٣ ٦ طالباً وطالبة.

١٥٦- ويقدم *البرنامج الوطني للمنح الدراسية*، الذي يدمج المنظور الجنساني ونهج حقوق الإنسان والقضاء على العنف، منحاً دراسية إلى الأطفال والمراهقين والشباب، ولا سيما في المناطق الريفية و/أو المشتتة التي تعرف مستويات عالية من التهميش و/أو التخلف الاجتماعي؛ وتجري تكملته ببرنامج *منح دعم التعليم الأساسي للأمهات الشابات والفتيات الحوامل* الذي يقدم منحاً دراسية للطفلات والمراهقات اللائي تتراوح أعمارهن ما بين ١٢ وأقل من ١٨ عاماً، الحوامل أو الأمهات. وتزيد المنح الدراسية للتعليم الأساسي والثانوي والعالي تغطيتها سنوياً من أجل تقليص فجوات التفاوت في الوصول إلى التعليم والبقاء فيه وإكماله. وفي إطار البرنامج الوطني للوقاية الاجتماعية من العنف والجريمة، تُقدم منح دراسية في التعليم الثانوي للطلبة الذين يعيشون في البلديات التي ترتفع فيها معدلات العنف والجريمة. وفي عام ٢٠١٥، بلغت تغطيته ٨٠٧ ٣٠١ منح دراسية.

١٥٧- ويشجع برنامج 'بروسبيرا' *منحة الإعالة* لكي يواصل المستفيدون الذين يُتمون تعليمهم الثانوي دراستهم للحصول على إجازة أو درجة تقني عالي.

١٥٨- وفي عام ٢٠١٨، عُدل القانون العام لحقوق الأطفال والمراهقين لمنح صلاحيات للسلطات التعليمية والمدرسية لإخطار الوكالة الاتحادية لحماية الأطفال والمراهقين بحالات عدم انتظام الحضور لتلاميذ التعليم الأساسي والثانوي أو مغادرتهم أو تركهم لمقاعد الدراسة. وهذا ما يمكن من توفير الرعاية المتخصصة لضمان بقاء التلاميذ في النظام التعليمي.

(هـ) الحق في السكن (التوصية ١٥١)

١٥٩- زادت *السياسة الوطنية للإسكان* عدد المساكن الخالية من عيوب السكن ١٨,١ مليون في عام ٢٠٠٨، و٢٣,٦ مليون في ٢٠١٦ على التوالي، أي ٦٦,٥ في المائة و٧١,٩ في المائة من المساكن الخاصة.

١٦٠- ولتيسير حصول الأسر الضعيفة على سكن لائق، نُفذت التدابير التالية:

- القضاء على رسوم الملكية لمن يقل دخلهم عن ٢,٦ من الحد الأدنى للأجور؛
- خفض معدلات الفائدة على القروض للمساكن العمودية (العمارات)؛
- حصول الأسر التي تنضم إلى السوق الرسمية[١٩] على إعانة تصل إلى ٠٠٠,٠٠ ٨٠ بيسو[٢٠] أو على قرض لبناء مسكن في قطعتها الأرضية الخاصة؛
- في عام ٢٠١٦، وضعت استراتيجية "غرفة إضافية" للحد من الاكتظاظ وتوفير فضاء خال من العنف للأطفال والمراهقين. وقدم البرنامج الدعم لتشييد ٨٤٨ ٧٥ غرفة إضافية، باستثمار ٨٥٧,٤ ٢ مليار بيسو، في ٩٧٥ ٢ بلدة، ٦٢ في المائة منها موجودة في ٦٠٥ بلديات تعرف مستويات تهميش عالية أو عالية جداً؛
- سوى *برنامج تنظيم المستوطنات غير النظامية* الوضعية القانونية لـ ٤٣٤ ١٨ قطعة أرضية عام ٢٠١٦، باستثمار اتحادي بلغ ١٨٢,٨ مليون بيسو. وفي الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦، مُنحت ٢٠٨ ٧٨ إعانات للغرض نفسه؛
- في الفترة بين ٢٠١٣ و٢٠١٧، مُنحت ١٥٨ ٨٠٤ إعانة قدرها ٧١٤,١ ٤١ مليار بيزو، ٧٦,٣ في المائة منها موجهة إلى المساكن الجديدة و٢٣,٧ في المائة إلى طرائق أخرى.

٨- أوجه تقدم أخرى في مجال حقوق الإنسان

(أ) حقوق الفئات الضعيفة

'١' المسنون

١٦١- يقدم المعهد الوطني للمسنين، وهو مؤسسة تدير السياسة العامة الوطنية لصالح المسنين، خدمات الملاجئ، والإقامة النهارية، والمراكز الثقافية، والأندية، ومراكز الرعاية الشاملة، والتدريب، وبطاقة الخصم، وروابط العمل، والمشورة القانونية.

١٦٢- ويقدم التأمين الشعبي الخدمات لأزيد من ٣١٩ ١١٢ ٤ مسناً تزيد أعمارهم عن ٦٥ عاماً.

١٦٣- ويكفل *البرنامج الاتحادي للمعاشات التقاعدية للمسنين* الدعم الاقتصادي، بمشاركة وحماية اجتماعية، للمسنين الذين تزيد أعمارهم عن ٦٥ عاماً بمعاشات تقاعدية شهرية تقل عن ٠٩٢ ١ بيسو. ويقدم الدعم المعفى من الضرائب لأكثر من ٥ ملايين مستفيد.

'٢' المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي والمتشبهون بالجنس الآخر ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

١٦٤- تعترف المكسيك، من دون تمييز، بتغييرات الهوية الجنسية عند إصدار جوازات السفر، حيث تضمن الحق في الهوية الجنسانية.

١٦٥- وتشارك المكسيك، منذ عام ٢٠١٦، في المجموعة الأساسية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية.

١٦٦- وفي مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة، جرى الترويج للقرار المتعلق بعدم التمييز ومنع العنف على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، الذي أنشأ ولاية الخبير المستقل في هذا الميدان.

١٦٧- وفي عام ٢٠١٧، وضعت *الدراسة الاستقصائية الوطنية المتعلقة بالتمييز* لالتقاط تصورات السكان عن مجموعات مثل فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

١٦٨- وأجرى المجلس الوطني لمنع التمييز الدراسة الاستقصائية بشأن التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية من أجل الحصول على معلومات عن تجارب التمييز التي تواجهها هذه الفئة.

١٦٩- ووُضع مسرد التنوع الجنسي والمسائل الجنسانية والخصائص الجنسية من أجل توفير الأدوات المفاهيمية الأساسية لتصميم سياسات عامة متوائمة مع نهج متكامل إزاء حقوق الإنسان.

١٧٠- ونُشر *بروتوكول الحصول من دون تمييز على خدمات الرعاية الطبية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين*؛ وكذلك *أدلة رعاية المثليات، ومزدوجات الميل الجنسي، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، والرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال*، إضافة إلى بروتوكول للرعاية الخاصة للأشخاص مغايري الهوية الجنسانية، ودليل توصيات للرعاية الطبية لمن يحملون صفات الجنسين والتباين في التفرقة بين الجنسين. والهدف من ذلك هو ضمان الوصول الفعلي ومن دون تمييز إلى الخدمات الصحية، وتعزيز ثقافة احترام حقوق الإنسان لفئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في الخدمات الصحية.

١٧١- ووضع مكتب المدعي العام *استراتيجية لرعاية فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين*، بما في ذلك إنشاء سجلات إحصائية، وكذا تنظيم حملات إعلامية وتوعوية.

١٧٢- ومع الآليات القضائية للرقابة الدستورية، يجري ضمان حق الأزواج المثليين في الزواج[٢١]، والتبني[٢٢]، والحصول على الضمان الاجتماعي[٢٣]، والنفقة[٢٤]، والحياة الأسرية[٢٥].

(ب) الحقوق العمالية والنقابية

١٧٣- حول تعديل قانون العمل لعام ٢٠١٧ نظام قضاء الشغل إذ منح السلطات القضائية، الاتحادية والولائية، اختصاص حل النزاعات بين العمال وأرباب العمل؛ التي كانت تحلها فيما سبق هيئات السلطة التنفيذية.

١٧٤- وأُنشئت وكالة اتحادية لا مركزية للمصالحة، لها صلاحيات تسجيل عقود العمل الجماعية والمنظمات النقابية، مع منحها الشخصية القانونية والأصول الخاصة بها، والاستقلالية الكاملة في الشؤون التقنية والتنفيذية وفي الميزانية وصنع القرار والإدارة.

١٧٥- ويكفل تعديل قانون العمل التصويت الشخصي والحر والسري للعمال لانتخاب قياداتهم وحل النزاعات بين النقابات وطلب إبرام عقد عمل الجماعي.

١٧٦- وفي عام ٢٠١٤، أنشئت *لجنة استشارية لإعادة الرفع التدريجي والمطرد للأجور الدنيا العامة والمهنية*، من أجل اعتماد سياسة جديدة مستقلة لإعادة الرفع التدريجي والمطرة للأجور الدنيا. وفي تنقيح عام ٢٠١٨، ارتفع الحد الأدنى للأجور إلى ٨٨،٣٦ بيسو في اليوم.

Notas

[1] Se anexa lista de dependencias que participaron en el proceso de consultas (Anexo 1).
[2] Se anexan relatorías del Foro con organizaciones de sociedad civil, que incluye la lista de participantes. (Anexo 2).
[3] Se anexa matriz de seguimiento a recomendaciones (Anexo 3).
[4] Comité de Derechos Humanos, Comité para la Eliminación de la Discriminación contra la Mujer, Comité contra la Tortura, Comité para la Eliminación de la Discriminación Racial y Comité sobre los Derechos de las personas con Discapacidad.
[5] Comité contra la Tortura, Comité para la Eliminación de la Discriminación contra la Mujer, Comité sobre los Derechos de las personas con Discapacidad.
[6] Anexo se incluye un documento con el listado de visitas oficiales a México de Procedimientos Especiales y otros mecanismos de DDHH recibidas de 2013 a la fecha (Anexo 4).
[7] Sistema de indicadores de Género. Disponible en: http://estadistica.inmujeres.gob.mx/formas/pcindicadores.php?pc=1&objetivo=1.
[8] Baja California, Ciudad de México, Estado de México, Coahuila, Jalisco, Michoacán, Oaxaca, Puebla, Querétaro, Quintana Roo Tamaulipas, Veracruz y Zacatecas.
[9] Derivado de las Leyes Estatales de Igualdad entre Mujeres y Hombres, actualmente se encuentran en operación 30 Sistemas Estatales de Igualdad entre Mujeres y Hombres.
[10] Estado de México, Morelos, Chiapas, Michoacán, Nuevo León, Veracruz (feminicidio), Colima, Guerrero, Nayarit, San Luis Potosí, Sinaloa, Quintana Roo y Veracruz (agravio comparado).
[11] LFPED; leyes antidiscriminatorias: Nayarit y Quintana Roo; leyes en materia de PcD: Baja California, Baja California Sur, Campeche, Coahuila, Jalisco, Morelos, Veracruz, Yucatán.
[12] La Encuesta Nacional de la Dinámica Demográfica 2016, INEGI.
[13] Diario Oficial de la Federación, mayo de 2011.
[14] Actualmente existen 22 Grupos Beta, conformados por integrantes de los tres órdenes de gobierno y realizan labores en: Baja California, Sonora, Chihuahua, Coahuila, Tamaulipas, Veracruz, Tabasco, Chiapas y Oaxaca.
[15] Ver Tesis P. VI/2013 (10a.) y Tesis P. II/2013 (10a.) y Expediente varios 912/2010.
[16] Estado de México, Nuevo León, Veracruz y Guerrero.
[17] Con base en las últimas mediciones de la Consejo Nacional de Evaluación de la Política de Desarrollo Social, correspondientes a 2015.
[18] Ídem.
[19] Todos aquellos contribuyentes que cumplen con sus obligaciones ante el Sistema Tributario, en el caso de México es el Sistema de Administración Tributaria.
[20] Monto establecido en las Reglas de Operación del Programa de Acceso al Financiamiento para Soluciones Habitacionales, para el ejercicio fiscal 2017, denominado en Unidades de Medida de Actualización (UMA).
[21] Ver tesis: 1ª./J. 85/2015; 1ª./J. 46/2015 y 1a./J. 84/2015.
[22] Ver Tesis: 1ª./CCCLIX/2015 y P. XII/2016.
[23] Ver Tesis: 2ª. IX/2017.
[24] Ver Amparo Directo 19/2014.
[25] Ver Tesis: 1ª./J. 8/2017.